

الجامع الصحيح سنن الترمذي

125 - حدثنا هناد حدثنا وكيع و عبدة و أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت ٧ جاءت فاطمة بنت أبي حبيش الى النبي A فقالت يا رسول الله إني امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة ؟ قال لا إنما ذلك عرق وليست بالحیضة فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي قال أبو معاوية في حديثه وقال توضع لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت [قال] وفي الباب عن أم سلمة قال أبو عيسى حديث عائشة [جاءت فاطمة] حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي A والتابعين وبه يقول سفيان الثوري و مالك و ابن المبارك و الشافعي أن المستحاضة إذا جاوزت أيام أقرانها اغتسلت وتوضأت لكل صلاة K صحيح